

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٩٤٢ لسنة ٢٠٢٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحر الأحمر ؛

وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٥٣ , ٠ فدان تقريباً تعادل ٢٢٥٤ م^٢ ضمن تقسيم الحى السكنى الرابع بمدينة مرسى علم بمحافظة البحر الأحمر ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ، لصالح مطرانية الأقباط الأرثوذكس بالمحافظة لإقامة كنيسة للأقباط الأرثوذكس .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٦ ذى الحجة سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ٢ يونية سنة ٢٠٢٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال ممدوح

